

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-90925

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-90925-2022)

في الدعوى المقامة

المستأنف

من / ...

سجل تجاري (...)، رقم مميز (...)

المستأنف ضده

ضد/هيئة الزكاة والضريبة والجمارك

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:

إنه في يوم الثلاثاء 2023/08/29م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل المُشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) وتاريخ 1444/02/26هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كلٍّ من:

رئيساً

الدكتور / ...

عضواً

الدكتور / ...

عضواً

الأستاذ / ...

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ: 2022/01/12، من / ...، سجل تجاري (...)، رقم مميز (...)، على قرار الدائرة الثالثة للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض ذي الرقم (IFR-2021-1206) الصادر في الدعوى رقم (Z-13194-2020) المتعلقة بالربط الزكوي لعام 2018م، في الدعوى المقامة من المستأنفة في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

أولاً: من الناحية الشكلية: قبول اعتراض المدعية/ ... (سجل تجاري رقم ...)، في مواجهة المدعى عليها/ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك.

ثانياً: من الناحية الموضوعية: رفض اعتراض المدعية/ ... (سجل تجاري رقم ...)، في مواجهة المدعى عليها/ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك.

وحيث لم يلق هذا القرار قبولاً لدى المكلف (...)، تقدم بلائحة استئناف تضمنت ما ملخصه الآتي:

إذ يعترض المكلف على قرار دائرة الفصل محل الطعن، فإنه وفيما يخص بند (جهات ذات علاقة) فإنه يدعي أن الهيئة تغافلت عن أساس الاعتراض وهو عدم الأخذ بالرصيد المدين الخاص بمؤسسة... مملوكة لنفس المالك... واكتفت فقط بالرصيد الدائن لنفس المالك، وأن الجهات ذات العلاقة رصيدها الدائن لم يحل عليه الحول وحيث أن البيانات المالية للشركة والمعتمدة من المحاسب القانوني لسنة 2018م تتضمن بالإيضاح رقم (13) حركة الجهات ذات علاقة رصيد بداية المدة وصافي حركة الحساب خلال العام ورصيد نهاية المدة، وتم تقديم أيضاً اعتراض على حركة الحساب وسبب الدائنية للبند ولكن لم تلتفت له الهيئة، وعليه فإن المكلف يطالب بنقض قرار دائرة الفصل محل الطعن لما تقدّم من أسباب.

وفي يوم الثلاثاء 2023/08/29م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل، عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استناداً على ما جاء في البند رقم: (2) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية الصادرة بالأمر الملكي رقم: (26040) وتاريخ: 1441/04/21هـ؛ وبعد الاطلاع على الاستئناف، وبعد فحص ما احتواه ملف القضية، وبعد المداولة نظاماً؛ وحيث لم تجد الدائرة ما يستدعي حضور أطراف الاستئناف، قررت الدائرة قفل باب المرافعة وحجز القضية للفصل فيها.

أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولائحة الاستئناف المقدمة من المكلف تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً لتقديمه من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

وفي الموضوع، وحيث إنه بخصوص استئناف المكلف بشأن (جهات ذات علاقة) وحيث يكمن استئناف المكلف في الاعتراض على ما قرره دائرة الفصل تجاه هذا البند؛ إذ يدعي أن الهيئة تغافلت عن أساس الاعتراض وهو عدم الأخذ بالرصيد المدين الخاص بمؤسسة... مملوكة لنفس المالك... واكتفت فقط بالرصيد الدائن لنفس المالك، وأن الجهات ذات العلاقة رصيدها الدائن لم يحل عليه الحول. وحيث نصّت الفقرة (أولاً/5) من المادة (4) من اللائحة التنفيذية لجباية الزكاة الصادرة بالقرار الوزاري رقم (2082) وتاريخ 1438/06/01هـ على أنه: "يتكون وعاء الزكاة من كافة أموال المكلف الخاضعة للزكاة ومنها: 5- القروض الحكومية والتجارية وما في حكمها من مصادر التمويل الأخرى مثل الدائنون، أوراق الدفع، حساب الدفع على المكشوف التي في ذمة المكلف وفقاً للاتي: أ- ما بقي منها نقداً وحال عليها الحول. ب- ما استخدم منها لتمويل ما يعد للقنية. ج- ما استخدم منها في عروض التجارة وحال عليها الحول." وبناءً على ما سبق، يعدّ المستحق للأطراف ذات العلاقة مصدراً من مصادر التمويل ويعامل معاملة حقوق الملكية من حيث المعالجة الزكوية، وبالتالي يجب إضافة ما حال عليه الحول للوعاء الزكوي، وبالإطلاع على

المستندات المرفقة في ملف الدعوى يتبين أن المكلف أرفق القوائم المالية وتبين من الإيضاح رقم (13) المعنون بـ جهات ذات علاقة أن رصيد أول المدة ل... (المساهم الرئيسي) يبلغ (27.928.346) ورصيد أول المدة لمؤسسة ووكر العالمية (ملك المساهم الرئيسي) يبلغ (146.480.464)، مما نرى معه أحقية المكلف في عمل المقاصة للحسابين وعدم إضافة أي رصيد إلى الوعاء الزكوي، الأمر الذي تنتهي معه الدائرة إلى قبول استئناف المكلف، وإلغاء قرار دائرة الفصل.

وبناء على ما تقدم وباستصحاب ما ذكر من أسباب قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

منطوق القرار

أولاً: قبول الاستئناف شكلاً من مقدمه المكلف / ...، سجل تجاري (...)، رقم مميز (...) ضد قرار الدائرة الثالثة للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض ذي الرقم (IFR-2021-1206) الصادر في الدعوى رقم (Z-13194-2020) المتعلقة بالربط الزكوي لعام 2018م.

ثانياً: وفي الموضوع:

قبول استئناف المكلف وإلغاء قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (جهات ذات علاقة).

ويعتبر هذا القرار نهائياً وفقاً لأحكام المادة السابعة والأربعون والثامنة والأربعون من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية.

عضو

عضو

الدكتور / ...

الأستاذ / ...

رئيس الدائرة

الدكتور / ...